. @ 18 @

الثاني أنه واد .

الثالث أنه كل بناء بنيته وحظرت عليه ومنه (! !) [الفرقان 53] ؛ ولكن المراد به ههنا ديار ثمود $ المسألة الثانية $.

ثبت عن النبي من طريق البخاري وغيره عن ابن عمر أن رسول ا لما نزل الحجر في غزوة تبوك أمرهم ألا يشربوا من بئرها ولا يستقوا منها فقالوا قد عجنا واستقينا فأمرهم أن يطرحوا ذلك العجين ويهريقوا الماء .

وعنه فيه أيضا أن الناس نزلوا مع رسول ا أرض ثمود الحجر واستقوا من بئرها واعتجنوا به فأمرهم رسول ا أن يهريقوا ما استقوا من بئرها وأن يعلفوا الإبل العجين وأمرهم أن يستقوا من البئر التي كانت تردها الناقة $ المسألة الثالثة $.

روى مالك عن عبد ا بن دينار عن ابن عمر - أن النبي قال لأصحاب الحجر ' لا تدخلوا على هؤلاء المعذبين إلا أن تكونوا باكين فإن لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم حذرا أن يصيبكم ما أصابهم ' .

وفي حديث ابن الزبير عن جابر بن عبد ا الأنصاري قال لما نزل النبي الحجر قال ' لا تسألوا الآيات فقد سألها قوم صالح فكانت ترد من هذا